

الخصائص

ومن ذلك ما يروى في الحديث : لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد أي لا صلاة كاملة أو فاضلة ونحو ذلك . وقد خالف في ذلك من لا يُعد خلافه خلافاً .

وقد حُذِفَ المفعول به نحو قول الله تعالى : (وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ) أي أُوتِيَتْ مِنْهُ شَيْئاً . وعليه قول الله سبحانه : (فَغَشَّاهَا مَا غَشَّى) أي غَشَّاهَا إِيَّاهُ . فحذف المفعولين جميعاً . وقال الحطّية : .

(منعٌ تصونُ إليك منها ... كصونك من رداء شرّ عَيٍّ) أي تصون الحديث منها . وله نظائر .

وقد حذف الطرف نحو قوله : .

(فَإِنْ مَتَّ فَاذْعَيْنِي بِمَا أَنَا أَهْلُهُ ... وَشُقِّقْ عَلَى الْجَيْبِ يَا ابْنَةَ مَعْبِدٍ) .

أي إن مَتَّ قبلك هذا يريد لا محالة . ألا ترى أنه لا يجوز أن يشرط الإنسان موته لأنه يعلم أنه (مائت) لا محالة . وعليه قول الآخر : .

(أَهَيْمُ بَدْعِدٍ مَا حَيَّيْتُ فَإِنْ أُمْتُ ... أُوَكِّلْ بَدْعِدٍ مَنْ يَهَيْمُ بِهَا بَعْدِي)